الاستاذ

الجزء التاسع من السنة الاولى

يوم الثلاثاء ٢٧ ربيع اول سنة ١٣١٠ و٩ بابه سنة ١٦٠٩
الموافق ١٨ اكتوبر سنة ١٨٩٢

المرافعة الوطنية

﴿ اعلان صورة الحكم ﴾

بناءً على طلب الوطن · صناعته ايواء ابنائه واعطاؤهم ما يلزم للمؤنة وضروريات المعاش وهو من اهالي افريقية ومقيم بالنقطة المباركة ما بين حلفاء والاسكندرية طولاً والسويس والصحراء عرضاً ومتخذ مكتب المروءة الكائن بشارع الانسانية محلاً مختارًا — انا العفاف المحضر لدى محكمة الحقوق قد انتقلت الى محل اقامة وكيل ابناء الوطن بحارة الكسل على قرب من خان الفتور واعلمتهم بصورة الحكم الصادر ضدهم من محكمة الحقوق ونبهت عليهم بوجوب تنفيذه في مدة اربع وعشرين ساعة تمضي من تاريخ هذا الاعلان بحيث اذا مضى الميعاد ولم ينفذوه ينفذ عليهم بالطرق القانونية ولكي يكون ذلك في علمهم قد تركت لهم نسخة من هذا

متكلماً مع خادمهم الخمول . ورسم هذا الاعلان خمسون قرشاً

﴿ عريضة مرفوعة باستئناف القضية من المدنية ﴾

ارفع هذه العريضة الى مقام نصير الانسانية رئيس محكمة الحق الاستئنافية الاهلية نائباً عن ابناء الوطن المسمى مصرا صناعتهم اللهو واللعب والتفريح وقليل منهم صناعته الجد والاجتهاد ومسكنهم على شاطىء بحر الخلاعة وهم متخذون مكتبي محلاً مختارًا بما هو آت — ان الوطن رفع على موكلي دعوى امام المحكمة الابتدائية يقول فيها انهم تركوا التجارة واهملوا الصناعة واغلقوا المعامل واتخذوا الضحك والسخريه وشرب المسكرت والمخدرات تجارة وصناعة حتى وصل حاله الى ما لا يسر بعد ان اعطاهم حقوقهم وقام بما يلزم لفقيرهم وغنيهم وضعيفهم وقويهم — وفي اليوم الذي تحدد للمرافعة جاء الخصم وترافع بما ذكر آنفاً ونحن اقمنا من الادلة ما دحض دعوى المدعي وبناءً على براهيننا القوية طلبنا الحكم برفض الدعوى والزام المدعي بالمصاريف لقيام حجتنا عليه وعدم تعرضه لدفع شيء منها فانه لا يستطيع ان ينكر حالتهم الحاضرة وما هم فيه من الحضارة والرفاهة وما احدثوه به من العمران العظيم والنظام الغريب — وبعد المرافعة حكمت المحكمة حكماً تمهيدياً بوجوب تعيين اهل خبرة بناءً على طلب الخصم لينظروا هل لدعواي صحة فذهب اهل الخبرة وطافوا البلاد وعاينوا ما فيها وقدموا تقريرًا مآله ان البلاد كانت ممتلئة بالمعامل والصناعة والتجارة والفلاحة وان موكلي اذهبوا ذلك بتهاونهم واهمالهم واعراضهم عن اسباب العمران وميلهم الى اللهو واللعب

وكل ذلك مبين في الحكم المستأنف وتقرير اهل الخبرة · وبلا مناقشة في التقرير المذكور حكمت المحكمة بصحة دعوى المدعي وحكمت له بكافة طلباته التي قدم طلبها في دعواه — وحيث ان هذا الحكم لم يشم رائحة الصواب رفعنا عنه استئنافاً للاسباب الآتية والتي سناتي عليها يوم المرافعة

اولاً ان النزاع كان في امر واحد وهو هل ان موكلي اعطوا وطنهم حقه من علم وصناعة وزراعة وتجارة وعمارة وادارة ام لا بناءً على انكار الخصم ذلك ونحن اقمنا عليهِ الادلة بعدم صحة دعواه وقيام ابنائه بكل ما يلزم لمثله من الاوطان — فكان على المحكمة في مثل هذا المقام ان تكلف المدعي باثبات دعواه اوانها تكلفنا باثبات مدعانا بعد عجز الخصم واقتصاره على مجرد دعوى بلا برهان · والاثبات في مثل هذه الدعوى يكون بالآثار او قرائن الاحوال او شهادة الشهود من المجتازين المستوطنين فان تعيين اهل الخبرة لا يكون الاَّ في صورة ما اذا كان الامر المطلوب فصله يخفى على القضاة واما اثبات ما نحن بصدده فلا يكون الا بما بيناه وهذا وجه الخطأ في الحكم بل ان المحكمة ارتكبت خطاءً اعظم من هذا وهو ان المدعي ادخل الحكومة المحلية في مدعاه ضمناً والمحكمة اظهرت الحكم ببراءتها مع انها لم تطلب من الخصم الوجه الذي به عمم دعواه في كل وطني من حاكم ومحكوم اذ انه لم يستثن في صورة الدعوى احداً · والوجه الذي بني عليه التعميم وادخالها في الدعوى ان سلطة الحكومة تنقسم الى اربعة اقسام قسم سياسي وقسم تشريعي وقسم قضائي وقسم تنفيذي فالقسم الاول يختص بمعاهدات الدول وتنظيم الادارات والضبط والربط وحفظ النظام العام ورد

الاعداء بالسلم او بالحرب والقسم الثاني يختص بوضع القوانين بما تقتضيه السلطة السياسية حفظاً للحقوق وتعليماً للحدود بما تراهُ موافقاً للزمان والمكان واخلاق الامة وعوائدها · والقسم الثالث يختص بفصل القضايا بين الخصوم بما دوّن من القسم الثاني · والقسم الرابع يختص بتنفيذ الاحكام وملاحظة حالة الابن وردع الامة عن العيث والفساد · وحكومتنا المحلية حال تأسيسها من نحو تسعين سنة رغبت في اتساع العمران وامتداد التجارة ونشر المدنية في انحاء بلادها فاضطرت لعقد معاهدات تجارية من احكامها ان تأخذ على واردات اوروبا واحدًا في المائة ولسهولة العمل على اوروبا بواسطة المعامل البخارية نزلت اسعار بضاعتها الى حد النصف او الثلث من اثمان مصنوعنا ولقلة الجمرك ارسلت الينا اصنافها الكثيرة المتنوّعة فمال اليها الاهالي لرخصها وماتت الصنائع بكثرتها وعادة الممالك الاجنبية أن تضرب على مصنوع الغير الذي يوجد مثله في بلادها ضعف ثمنه او ضعفيه لتحفظ لنفسها حق تمتع اهاليها بصنائعهم وتعميم الثروة في الصناع ولكن الحكومة في العهد الاول كانت مدفوعة بلسان الغير فلذا لم تتمكن من اجراء ما تحفظ به مصنوع البلاد ولو كانت الحال على ما كانت عليه من ايام افندينا عباس باشا الاول الى عهد افندينا عباس باشا الثاني لتداركت هذا الضرر العظيم واجرت المعاهدة الجمركية على ما هي عليه في اوروبا وبقيت البلاد ملآى بالصنعة والصناع

فبناءً على هذه الاسباب اطلب من المجلس اعلان الوطن ونائب الحكومة بالحضور لديه في الجلسة التي يحددها ليسمع الوطن الحكم عليه بقبول الاستئناف شكلاً موضوعاً والزام المستأنف عليه بمصاريف اول

وثاني درجة كل هذا بوجه اصلي · ومن باب الاحتياط اذا رأت المحكمة محلاً لصحة دعوى المدعي فلتحكم على الحكومة بجميع طلباته ضدها

﴿ صورة ﴾

نحن رئيس محكمة الحقوق بمصر بناءً على عريضة الاستئناف المقدمة من ابناء الوطن · وبناءً على المادة ٣٦٣ من قانون المرافعات نأمر احد محضري هذه المحكمة بتكليف الوطن ونائب الحكومة المحلية بالحضور في الجلسة المدنية المزمع انعقادها يوم الثلاثاء ٢٧ ربيع الاول سنة ١٣١٠ الساعة ٢ صباحاً للمرافعة في الاستئناف المرفوع ضدهما من ابناء الوطن

﴿ اعلان المحضر ﴾

بناءً على طلب حضرة باشكاتب محكمة الحقوق والعريضة المقدمة من المدنية انا الضرورة قد انتقلت الى محل كل من الوطن ونائب الحكومة واعلنتهما بصورة الامر الصادر من الرئيس وكلفتهما بالحضور في اليوم والساعة المبينين بامره للمرافعة في الاستئناف المقدم من وكيل ابناء الوطن · ولكي يكون ذلك معلوماً لهما تركت نسخة للوطن متكلماً مع خادمه الشرف ونسخة لنائب الحكومة متكلماً مع تابعه الهمة ورسم هذا خمسون قرشاً

المحضر

الضرورة

﴿ المرافعة ﴾

لم تأتِ الساعة الثانية من صباح يوم الثلاثاء حتى ازدحم الناس في ساحة المحكمة وجاؤها فرادي وجماعات ليتفرجوا على مرافعة الوطن مع ابنائه وبينما الناس يتحدثون بما كان من المرافعة امام المحكمة الابتدائية وبما سيكون

في الاستئناف دق الجرس وخرج القضاة بملابسهم الرسمية وجلسوا على كراسي القضاء وامر الرئيس المحضر ان يعلن بفتح الجلسة وينادي على الخصوم فقام المحضر ونفذ امر الرئيس وقال قضية الوطن ضد ابنائه . فتقدم الخصوم وامر الرئيس وكيل المستانفين بالكلام فقامت المدنية وقالت انا المدنية النائبة عن ابناء الوطن فسجل الكاتب اسمها وقال لها الرئيس اشرحي دعواكِ فقالت — ان الوطن العزيز قدم دعوى ضد موكلي في المحكمة الابتدائية يزعم فيها ان له حقوقاً عندهم يطالبهم بها وانهم سلبوه تلك الحقوق وتركوه عرضة للدمار الى آخر دعواه التى لا اساس لها وهناك قدمت تقريرًا وافياً ضافي الذيول كله براهين على براءة ساحة موكلي مما ينسبه اليهم الوطن وما يدّعي به عليهم وطلبت رفض دعواه والزامه بالمصاريف ولما لم يجد له حجة يقيمها على صدق دعواه طلب تعيين اهل خبرة لينظروا ما قلته ان كان موجودًا او لا وبناءً على التقرير المقدم منهم عن جهل بالحقائق وميل للاغراض حكمت المحكمة ضد موكلي ولذا رفعت هذا الاستئناف بعريضتي المقدمة للمحكمة وبينت فيها البراهين القوية على بطلان دعواه وفساد الحكم والآن ازيد الامر ايضاحاً فأقول ان موكلي الموجودين الآن هم ابناء الذين يزعم انهم خدموه ووفوه حقوقه والعهد غير بعيد فلو كان السابقون فعلوا شيئاً غير الذي قدمته في تقريري الابتدائي وموكلي اهملوا فيه لكان لا بد من وجود اثر يستدل به على ما كان ولكن هيئة البلاد الآن احسن من هيئتها في ايام آبائهم واجدادهم والحكومة الآن احسن منها في المدة السابقة فالحكومة وابناء الوطن الموجودون خدموه خدمة عظيمة ووفوه حقوقه وزيادة . وما

يزعمه من افلاس موكلي بسبب الملاهي والمسكرات غير حقيقي فان البلاد لم تزل ملأى بالوجهاء والمثرين ومن افلسوا منهم فانما هو عدد قليل دعتهم المدنية الى الانتظام في سلك ارباب الرفاهة فانتقلوا من حالتهم المعيشية والبيتية التي تحصل باقل متحصل الى حالة كلفتهم صرف النقود الكثيرة في شرآء المحسنات · والصناعة لم تزل موجودة في البلاد مع مزاحمة البضائع الاجنبية لها والمعارف والمجامع ملأى بالعلوم والمتعلمين وبهذا تحقق للمحكمة بطلان دعوى الوطن وخطاء المحكمة الابتدائية في حكمها فاطلب الغاء الحكم المستأنف والزام الوطن بالمصاريف الرسمية وغيرها ثم جلس

وقام نائب الحكومة وقال ان الايماء الذي اوما به الوطن العزيز وصرح به وكيل ابنائه من مؤاخذة الحكومه المحلية بما فعلته من المعاهدات الجمركية الدولية مجرد وهم وخيالات لا حقائق لها فان الحكومة لم تسع ولن تسعى في امانة صناعة البلاد واعدام ثروة اهاليها بل هي تتأثر وتتألم من ذلك اكثر من نفس الوطن واهله لتعلق مجدها وشرفها وتقدم ماليتها بتقدم الصناعة والزراعة والتجارة · والمعاهدات التي ابرمتها مع الغير لم تكن في شيء مما يماثل مصنوع البلاد حتى يضرب المثل باوروبا وترمى الحكومة بتقصيرها او جهلها ما علمه الغير ودعوى انها كانت مدفوعة بلسان الغير دعوى باطلة ومحض افتراء فانها لم تعاهد دولة على ادخال الزعابيط والدفاتي والقماش الغزل واللبد والمواجير والقلل والزبادي والمحاريث والقصابيات والسواقي وغيرها مما هو من الصناعة الموجودة في البلاد وانما عاهدت الدول على ادخال مثل الجوخ والاطلس والتبت والحرائر المتنوعة

والشيت والربس والبساطات والجزم والوابورات والبسكويت والاشربة الكحولية والحلوى المتنوعة وغيرها مما ليس له في البلاد مثيل ولا تعرف الاهالي كيفية صنعه ولا مواد تركيبه . ولم يكونوا متقدمين في الصناعة الى حدان يستغنوا عن الغير حتى يعترض على الحكومة هذا الاعتراض فانهم الى الان لم يعرفوا صناعة الكبريت ولا الابرة ولا عمل الخيط فلو قفل باب اوروبا وتمزق ثوب احدهم ما وجد ابرة ولا خيطاً فيضطر للمشي عرياناً او للاقتصار على لبس الاصواف التي تخاط بالميبرات والمسلة . وبهذا يتحقق المجلس ان الحكومة سعت في تقدم البلاد ومدنيتها واصابت في كل ما فعلته ولو كان في داخليتها ما يكفيها لرفعت الجمرك كما تفعل اوروبا ولكنها تساهلت مع الدول لتسهيل الاهالي الحصول على ما ليس في بلادهم وهم قاعدون في اماكنهم . على انها هي التي سعت في فتح المعامل وحشدت فيها كثيراً من الاهالي رغم انوفهم لتعلمهم فيفيدوها ويستفيدوا وهم الذين تهافتوا على المصنوع الاجنبي واضاعوا اتعاب الحكومة واماتوا الصنعة بافراطهم في النقل الى المظاهر العالية وهم دونها بمراحل فدعوى المدنية باطلة من جميع الوجوه والوطن لم يتهم الحكومة بشيء واهل الخبرة منزهون عن الغايات التي رمتهم بها المدنية وتقريرهم مطابق للواقع ونفس الامر وبناء على هذا كله اطلب من المجلس رفض دعوى المدنية ضد الحكومة والوطن معا وبناء على المادة ٣٥٧ من قانون المرافعات المصري الموافقة للمادة ٤٠١ من قانون المرافعات للمحاكم المختلطة ارفع استئنافاً فرعياً ضد الاستئناف المرفوع من ابناء الوطن لالزامهم بالعطل والضرر

والتعويض وهو تغريم كل مهمل وكسلان ومسرف مائة قرش وقرشاً ومجموع المطلوبين بها يبلغ مليونين من الرجال ليس فيهم طفل ولا انثى وقد طلبت هذا الطلب من المحكمة الابتدائية ورفضته وانما طلبت هذا التعويض لان الحكومة هي التي علمت الاهلي وفتحت لهم المدارس وعلمتهم الصنائع واستحضرت لهم كثيراً من اهل اوروبا لتعليمهم وصرفت في ذلك كثيرا من النقود وهم الذين جهلوا مقاصدها السنية وغفلوا عن شرف الوطن وواجباته فاهملوا وتقاعدوا وجلسوا على القهاوي وفي الحانات للتكلم بالكلام الفارغ ونسبوا كل عيب فيهم الى الحكومة ظلماً وعدواناً مع رؤيتهم الجمعيات الاوروباوية التجارية والدينية والعلمية وهم نائمون تحت ردم الغفلة يسمع غطيطهم في الغرب وملء مخهم الأحلام الشيطانية والهواجس الخرافية ولا حجة لواحد منهم الا قوله «بقينا في آخر زمن · القيامة قربت · ما بيدنا حيلة» وهكذا من كلام الجبن والجهالة واليأس فطاب من المحكمة اجابة طلبي والحكم على ابناء الوطن بالتغريم ومسؤوليتهم امام وطنهم في كل ما يدعيه وتبرئة الحكومة · ثم جلس

وقام الوطن وقال ان المدنية حاولت ان تدحض دعواي بتمويهاتها الباطلة وقد صوّرت الباطل في صورة الحق كأنها عميت عن الالوف من ابنائي القاعدين امام البيَر والخمارات والحماشش يشربون الخمر والحشيش على قارعة الطريق بوقاحة وجه وسماجة طبع وكأنها لم ترَ البيوت التي اقفلت والاطيان والاملاك التي انتقلت لملك الاوروباويين بسوء تصرفهم وكأنها لم تنظر لالوف من القضايا الجنائية والمخالفات التي تنشأ عن عربدة السكارى وجنون الحشاشين وحماقة لافيونية وفي تقرير حضرة نائب الحكومة ما يغني

عن اعادة الكلام في هذا الموضوع . فاطلب من المحكمة تأييد الحكم لابتدائي لانه صادر عن صواب واحقية فان هذه الدعوى مشتملة على كثير من المواد التي تخفى على القضاة فتعيين اهل الخبرة صادف محله والحكم بمقتضاه حكم عادل لا شك فيه ولا مرية — ثم ختم الرئيس الجلسة وامر باقفال باب المرافعة واجل الحكم الى اسبوع

تربية الابناء

اشتغل الكتاب قديماً وحديثاً بوضع الكتب والرسائل في تربية الابناء وتهذيبهم ونقلهم من حضيض البهيمية الى اوج الانسانية ومدار الكمال وقد اختلفت عباراتهم باختلاف الافكار وتباين الاقطار وكان للشرق القدم الراسخة في هذا الباب فتهذب رجاله وترقوا الى اعلى مقامات الفضل بما اخذوه عن اساتذة التربية وكانت طريقة التعليم واحدة في جميع اقطاره ثم انتهى الى تعلم العلوم من طريقين طريق التلقي عن الاشياخ وسموه الطريق الديني وطريق الاخذ عن الاساتذة وسموه التعليم المدرسي وهذا الاسلوب معترض عند الاوروباويين فانهم الآن محل الاختراع ومرجع الترتيب فالحسن ما حسّنوه والقبيح ما قبحوه والرواية ان لم تنته اليهم فهي باطلة والنسبة اذا لم تتصل بهم فهي عاطلة وهذا الذي الزمنا العدول عن البحث في طرق تعليم الشرقيين الى النظر في طرقهم لنجاريهم فيما هم فيه فان التمدن موقوف على تقليدهم والاخذ بطريقتهم والهمجية لا توجد الا في مخالفتهم والعمل بغير آرائهم . ولا بد لنا معاشر الشرقيين من مجاراة الامم المتمدنة للخروج من